وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة .
كلية الحقوق والعلوم السياسية

MINISTRY OF HIGHER EDUCATION AND SCIENTIFIC RESEARCH .
UNIVERSITY DJILALI BOUNAAMA KHEMIS-MILIANA
FACULTY OF LAW AND POLITICAL SCIENCE

# شهادة مشاركة

يشهد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية، ومديرة مخبر النظام القانوني للعقود والتصرفات في القانون الخاص، ورئيسة الملتقى الوطني، أن الأستاذ(ة): لقليب سعد،

من جامعة محمد بوضياف - المسيلة،

قد أثرى فعاليات الملتقى الوطني الموسوم بـ "إصلاح القضاء التجاري في القانون الجزائري"،

المنعقد بتاريخ 04 ديسمبر 2025، بكلية الحقوق والعلوم السياسية،

بمداخلة عنوانها: دور المحاكم التجارية المستحدثة في التشريع الجزائري.

حرر بخميس مليانة في 2025/12/04

رئيسة الملتقى

الدكتورة: شاوش أسماء
أستاذة محاضرة قسم "أ"

مديرة المخبر

أ. د/ جبار نبيلة

نيابة عن عميد الكلية

د. محاش عبد الله
نائب العميد المكلف بما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجيلاني بونعامة خميس مليانة، عين الدفلى – الجزائر-
كلية الحقوق والعلوم السياسية
مخبر النظام القانوني للعقود والتصرفات في القانون الخاص
فرقة النظام القانوني للعقود والتصرفات في القانون الخاص

# الملتقى الوطني حول:
# إصلاح القضاء التجاري في القانون الجزائري

**مداخلة بعنوان:**

**دور المحاكم التجارية المستحدثة في التشريع الجزائري**

**The role of newly established commercial courts in Algerian legislation**

**ضمن أعمال المحور الأول:**

**هيئات القضاء التجاري الجزائري (القسم التجاري، المحاكم التجارية المتخصصة، الغرفة التجارية)**

**من إعداد :**

**الدكتور: لقليب سعد، جامعة محمد بوضياف – المسيلة -**

**الدكتور: برابح منير ، المركز الجامعي سي الحواس – بريكة -**

**تاريخ انعقاد الملتقى:**

**04 ديسمبر 2025**

**السنة الجامعية:2026/2025**

**معلومات حول المشاركين**

**1-**الاسم واللقب: سعد لقليب

- الدرجة العلمية: دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص قانون الأعمال.
- المؤسسة الجامعية: جامعة محمد بوضياف، المسيلة.
- الوظيفة: أستاذ محاضر أ.

- رقم الهاتف المحمول: 0560. 65. 33 .69
- الفاكس: /
- البريد الالكتروني المهني: saad.louglaib@univ-msila.dz
-**2**الاسم واللقب: منير برابح
- الدرجة العملية: دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص قانون حماية المستهلك والمنافسة
- المؤسسة الجامعية: المركز الجامعي سي الحواس بريكة
- الوظيفية: أستاذ محاضر أ.
- رقم الهاتف: 0662.23.94.74

البريد الالكتروني المهني : mounir.berrabah@cu-barika.dz

- ملخص المداخلة:

لقد أنشأ المشرع الجزائري مؤخرا المحاكم التجارية المتخصصة وتهتم هذه الدراسة ببيان تكوين هذه المحاكم التجارية المختصة التي أنشئت بموجب القانون رقم 22-13 المعدل والمكمل لقانون الإجراءات المدنية والإدارية، وكذلك عرض اختصاصاتها النوعية والإقليمية، ومما لا شك فيه أن خلق مثل هذه المحاكم كمؤسسة قضائية فيه دعم للأنشطة التجارية وتحسينها مما يجعلها وجهة للاستثمار، خاصة من خلال مدة الإجراءات القانونية وتحسين نوعية الأحكام وتيسر حل النزاعات التجارية في آجال معقولة تنال رضا المتقاضيين.

الكلمات المفتاحية: المحاكم التجارية، المتخصصة، اختصاص ، تشكيلة. استثمار، تشجيع.

## Abstract:

he Algerian legislator has recently established specialized commercial courts. This study is concerned with explaining the composition of these specialized commercial courts that were established pursuant to Law No. 22-13 amending and supplementing the Code of Civil and Administrative Procedures, as well as presenting their specific and regional jurisdictions. There is no doubt that the creation of such courts As a judicial institution, it supports and improves commercial activities, which makes it a destination for investment, especially through the duration of legal procedures, improving the quality of rulings, and facilitating the resolution of commercial disputes within reasonable deadlines that obtain the satisfaction of litigants.

**Keywords:** Commercial courts, specialized, jurisdiction, variety. Investment, encouragement.

**مقدمة:**

يعتبر القضاء الفعال والمستقل من أهم ركائز تطبيق سيادة القانون وضمان العدالة، مزامنة مع زيادة حجم الأعمال وتعقيد القضايا التجارية، أصبح من الضروري وضع أساليب جديدة للتعامل مع هذه النزاعات، وقد ثبت على مر التاريخ أن الدولة التي تقيم جهازا قضائيا قويا وفعلا متمكن من تطبيق القوانين السارية في الدولة على جميع الأشخاص هي دولة قوية وتكون وجهة لجميع الأشخاص من مختلف النواحي بحثا عن العدل الذي يهدر في دولهم أو في المناطق التي يسكونها.

ونظرا لأهمية جهاز العدالة داخل كل دولة فإنه من الضرورة إعادة النظر في أساليب وطرق تسوية النزاعات التجارية وفقا لما هو مستجد في الحياة القانونية والاقتصادية الحالية، ومن هنا تبرز لنا الضرورة إنشاء المحاكم التجارية المتخصصة كخطوة مهمة نحو تعزيز العدالة في قضايا الأعمال والتجارة تركز هذه الدراسة على تشكيل واختصاص المحاكم التجارية المتخصصة.

ومما لاشك فيه أن إيجاد مثل هذه المحاكم التجارية المتخصصة سوف يكون أثر كبير في خلق الثقة لدى المستثمرين وتشجيعهم على الإقبال نحو الدولة الجزائرية، باعتبار أنه هناك جهاز قضائي متخصص يضمن لهم الإنصاف في تطبيق القانون في حالة وجود نزاع وفقا لآجال وأحكام ذات نوعية.

وتهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية المحاكم التجارية المتخصصة وكيف يمكن أن تسهم تشجيع الاستثمار والعدالة في قضايا الأعمال والتجارة، من خلال دراسة خاصة تنظيمها واختصاصها.

من المهم تعريف مفهوم هذه المحاكم لجميع الفاعلين الرئيسيين في هذا السياق، أي الأطراف الاقتصادية، وكذلك الأشخاص ذوي الخبرة القانونية مثل المحامين والموثقين ودارسي القانون؛ هذا يمكن أن يسهم في تعزيز التفاهم حول دور ووظيفة هذه المحاكم وكيفية التعامل معها.

وتظهر أهمية هذه الدراسة بشكل خاص في حالة وقوع نزاع تجاري؛ بالنسبة للمحامين والقضاة، تمثل هذه المحاكم مصدرا مهما لفصل النزاعات في مجال الأعمال والتجارة، يسهم ذلك في توفير إطار قانوني واضح وموحد للحكم على النزاعات في هذا السياق.

بناء على ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية:
كيف تم تنظيم المحاكم التجارية المتخصصة من حيث تشكيلها واختصاصها بطريقة تعزز العدالة وتنعكس على تشجع الاستثمار؟
للإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا تقسيم دراستنا لمبحثين؛ سنتناول في المبحث الأول التنظيم المحاكم التجارية المتخصصة، أما المبحث الثاني خصصناه لعرض اختصاصات المحاكم التجارية المتخصصة.

## المبحث الأول: التنظيم الهيكلي المحاكم التجارية المتخصصة.

يعتبر التنظيم الهيكلي والتنظيمي للمحاكم التجارية المتخصصة عنصرا حيويا فيها فهو الذي يتيح للمحكمة أداء دورها بفعالية في معالجة القضايا والنزاعات المتعلقة بالأمور التجارية والشؤون المالية، يشمل ذلك توظيف قضاة متخصصين وتطوير إجراءات قانونية وتنظيمية تتناسب مع تلك القضايا، لهذا يجب أن تكون بنية المحاكم التجارية مصممة بعناية لضمان تقديم العدالة وتسهيل الوصول إلى القضاء في القضايا التجارية، و نتطرق إلى مفهوم المحاكم التجارية المتخصصة (في مطلب أول)، قبل دراستنا لهيكلة هذه المحاكم في (مطلب ثانٍ).

### المطلب الأول: مفهوم المحاكم التجارية المتخصصة

في عالم القانون والنظام القضائي، تعد المحاكم التجارية المتخصصة مفهوما مهما وحيويا، إنها مؤسسات قضائية تم تصميمها وتكييفها خصيصا لمعالجة القضايا والنزاعات ذات الصلة بالأعمال التجارية والشؤون المالية، تمثل هذه المحاكم البيئة القانونية التي تتخذ من القوانين واللوائح المتعلقة بالشؤون التجارية نقطة انطلاقها الأساسية.

ونتطرق في هذا المطلب، لدراسة التعريف القانوني للمحكمة التجارية المتخصصة في (فرع الأول)، بعدها نبرز مشكلة الجهة المختصة بالاستئناف (فرع ثانٍ).

#### الفرع الأول: التعريف القانوني للمحكمة التجارية المتخصصة

ينقسم القضاء العادي إلى محكمة أول درجة وهي المحاكم العادية أو الابتدائية، ثم المجالس القضائية التي تعتبر الدرجة الثانية للتقاضي، ونجد أخيرا على هرم هذا القضاء المحكمة العليا التي تعتبر بحسب الأصل محكمة قانون وتنظر خاصة بالطعون بالنقض أمام المحكمة العليا.

وتعرف المحكمة التجارية المتخصصة إنها إحدى محاكم الدرجة الأولى في النظام القضائي العادي، وهي مختصة في معالجة مجموعة من النزاعات المحددة والمحصورة بصفة حصرية طبقا للمادة 536 مكرر في قانون الإجراءات المدنية والإدارية، [1] يمكن الاستئناف ضد الأحكام الصادرة عن هذه المحاكم أمام المجالس القضائية.[2]

تختلف المحاكم التجارية المتخصصة عن المحاكم الأخرى في عنصرين؛ أولا إنها تمتلك معرفة متخصصة في مجال الأعمال والتجارة؛ وهذا يعني أن لديها القدرة على التعامل مع القضايا المعقدة والمتعلقة بالقوانين التجارية بكفاءة أكبر، ثانيا تعتمد المحاكم التجارية المتخصصة عادة على لوائح إجرائية تخدم القضايا التجارية بشكل أسرع وأكثر فعالية.

كما تسهم المحاكم التجارية المتخصصة في تطوير الممارسات القضائية المتعلقة بالأعمال والتجارة وتعزز الأمانة القانونية والتوجيهات القانونية في هذا القطاع؛ وتلعب دورا حاسما في تعزيز الثقة في نظام العدالة وتعزيز بيئة أعمال صحية ومستدامة.

**الفرع الثاني: الجهة المختصة بالنظر في الاستئناف.**

مع عدم وجود توضيح في القانون بشأن الجهة المختصة للنظر في الاستئناف، يظل الأمر غير واضح، هل ينبغي أن تكون المجالس القضائية التي تتبع المحكمة التجارية المختصة مكان الاستئناف، أم يجب النظر في المعايير الأخرى مثل موطن المدعى عليه؟ على الرغم من أن الاعتقاد بأن الاختصاص ينبغي أن يكون للمجالس القضائية التي تتبع المحكمة التجارية المتخصصة يبدو منطقيا، إلا أنه من الضروري إنشاء غرفة تجارية خاصة على مستوى تلك المجالس لضمان تحقيق الغرض الرئيسي لتأسيس هذه المحاكم، لذا يتعين اللجوء إلى السلطات المختصة لحل هذا السياق القانوني الغامض والمتشعب.

لحل هذه المشكلة وتوضيح الإجراءات والجهة المختصة في النظر في الاستئناف في قضايا المحاكم التجارية المتخصصة، يمكن اتخاذ الخطوات التالية؛ الدراسة والتحليل، التشريع الجديد أو التعديلات، إنشاء غرف تجارية، التواصل والتعاون، والتثقيف والتوعية، توضيح الإجراءات والجهة المختصة في الاستئناف سيكون مهمًا لضمان العدالة وتسهيل الوصول إلى القضاء في القضايا التجارية.

**المطلب الثاني: الإطار الهيكلي للمحاكم التجارية المتخصصة**

في سياق تطور القضاء والنظام القانوني، تأخذ المحاكم التجارية المتخصصة مكانة بارزة. يتميز هذا النوع من المحاكم بقدرته على التعامل مع القضايا والنزاعات ذات الطابع التجاري والمالي بفعالية، مما يسهم في تحقيق العدالة وتعزيز التوجيهات القانونية في هذا المجال. ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، يتعين أن تكون هناك هياكل هيكلية متينة ومنظمة بشكل صحيح تدعم عمل هذه المحاكم وتسهم في تيسير الإجراءات القضائية.

لتبيان هيكلة المحاكم التجارية المتخصصة، سنعرض في الفرع الأول تشكيلة المحكمة التجارية، أما في الفرع الثاني نبين شروط تعيين المساعدين القضائيين وسنتحدث عن النيابة العامة.

**الفرع الأول: تشكيلة المحكمة التجارية**

وفقا للمادة 536 مكرر (3) من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، تنشأ المحكمة التجارية المتخصصة عبر تقسيمها إلى أقسام يتم تحديد عددها استنادا إلى طبيعة وحجم الأعباء القضائية، [3] بإشراف قاض وبمساعدة 4 مساعدين يتميزون بخبرة شاملة في القضايا التجارية ويتمتعون بقدرة تحليلية مميزة، ليسوا مقتصرين على الاستشارة فقط.

وبناء على المادة 536 مكررة البند 2، تجري جلسة المحكمة بشكل سليم في حال غياب أحد المساعدين، وإذا غاب مساعدان أو أكثر، يعوضون بقضاة لتأديتهم واجبات المساعدين. [4] في حالة غياب المساعدين، يمكن تعيين قاض أو قاضيين، بالإضافة إلى رئيس القسم، لتأدية واجباتهم؛ يجب أن يكون عدد القضاة في القسم ثلاثة على الأقل، وينبغي ألا يقل عدد الأقسام عن ثلاثة.

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 23-52، الذي يتعلق بشروط تعيين المساعدين القضائيين، تطبق الشروط المحددة لتعيين هؤلاء المساعدين [5]، كما تم تكليف لجنة يشرف عليها رئيس المجلس القضائي المتواجد في نطاق اختصاصه مقر المحكمة التجارية المتخصصة أو من يمثله، بإعداد وتحديث قائمة المساعدين. [6]

المساعدون يلتزمون بأداء اليمين أمام المجلس القضائي الذي يتواجد في مقر المحكمة التجارية المتخصصة التي تقع ضمن اختصاصهم قبل بدء مهامهم. صيغة اليمين تتضمن التالي: "أقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بأداء مهامي بأقصى درجة من الكفاءة والأمانة، وأن أحتفظ بسرية المداولات والمعلومات والوثائق التي أتعرض لها خلال أداء مهامي". [7]

**الفرع الثاني: شروط تعيين المساعدين القضائيين**

بناء على المرسوم التنفيذي رقم 23-52، وخاصة المادة رقم 05 منه، تنظم شروط تعيين المساعدين القضائيين، [8] حيث تشمل:

- ✓ الحصول على معرفة واسعة في القضايا التجارية.
- ✓ حيازة الجنسية الجزائرية.
- ✓ استحقاق الحقوق المدنية والسياسية والحفاظ على سيرة حسنة.
- ✓ عدم صدور أحكام بحقهم في جريمة أو مخالفة جزائية، باستثناء الجرائم الغير العمدية.
- اجراء التحقيق الإداري، بناء على توجيه من النائب العام.
- ✓ الالتزام بإتمام التكوين المخصص قبل بدء أداء مهامهم.

بالإضافة إلى وجود النيابة العامة، والتي يتم تمثيلها بواسطة وكيل الجمهورية أمام المحكمة التي تعقد فيها الجلسات القضائية للمحكمة التجارية المتخصصة، حيث تمارس هذه النيابة اختصاصاتها وفقًا لأحكام المواد 259 و260 في قانون الإجراءات المدنية والإدارية. [9]

ذلك لأن النيابة العامة تشارك كطرف منظم في بعض القضايا المدرجة في المادة 260 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، مثل قضايا الإفلاس والتسوية القضائية. لذلك، يجب إشعار النيابة العامة لتقديم طلباتها وفقًا لأحكام المادة 536 مكرر (7) في قانون الإجراءات المدنية والإدارية. [10]

**المبحث الثاني: اختصاصات المحاكم التجارية المتخصصة**

تهدف المحاكم التجارية المتخصصة إلى تحقيق العدالة وفض المنازعات في القضايا التجارية بطريقة فعالة ومتخصصة، اذ تمتلك هذه المحاكم صلاحيات محددة ومتخصصة تشمل النظر في القضايا المتعلقة بالتجارة والأعمال التجارية؛ يتعين على القضاة العاملين في هذه المحاكم أن يكونوا على دراية عميقة بالأمور التجارية والقوانين ذات الصلة، إن فهمهم للقضايا التجارية وصلاحياتهم المختصة يلعب دورا حاسما في تقديم قرارات قانونية عادلة وموضوعية في هذا السياق.

ارتأينا تقسيم هذا المبحث لمطلبين، نتطرق في المطلب الاول للاختصاص النوعي للمحاكم التجارية المتخصصة، ثم نتناول الاختصاص الاقليمي لهذه المحاكم في المطلب الثاني.

**المطلب الأول: الاختصاص النوعي.**

الاختصاص النوعي يعرف كمجال اختصاص الجهة القضائية على مختلف مستوياتها، حيث يحدد حسب نوع معين من الدعاوى، يعني ذلك توزيع القضايا على الجهات القضائية المختلفة استنادا إلى نوع الدعوى، أي أنه يحدد نطاق القضايا التي يمكن لكل جهة قضائية معينة أن تتعامل معها، وفقا لنوع الدعوى. (11)

لتبيان الاختصاص النوعي للمحاكم التجارية المتخصصة، سنعرض في الفرع الاول المنازعات المحددة حصرا التي تختص المحكمة التجارية المتخصصة بالنظر فيها، ثم نفصل في هذه المنازعات كل على حدة في الفرع الثاني.

الفرع الاول: المنازعات المحددة حصرا التي تختص المحكمة التجارية المتخصصة بالنظر فيها.

تأسست المحكمة التجارية المتخصصة بموجب المادة 6 من القانون رقم 22-07 الصادر في 5 ماي 2022، تكفل هذه المحكمة بالنظر في النزاعات المعينة فقط وفقًا لأحكام المادة 536 المكررة من قانون الإجراءات المدنية والإدارية. [12] يتعلق الأمر بـــ: تتضمن اختصاصات المحكمة التجارية المتخصصة ما يلي:

- ✓ فصل النزاعات بين الشركات التجارية، بما في ذلك النزاعات بين الشركاء وإجراءات حل وتصفية الشركات.
- ✓ التسوية القضائية والإفلاس.
- ✓ التعامل مع النزاعات المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية وتجار التجزئة.
- ✓ فحص النزاعات البحرية والنقل الجوي، وتنظيم القضايا المتعلقة بالتأمينات التجارية.
- ✓ حل النزاعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.
- ✓ النظر في النزاعات المرتبطة بالتجارة الدولية.

**الفرع الثاني: التفصيل في المنازعات التي تختص المحكمة التجارية المتخصصة بالنظر فيها.**

التفصيل في النزاعات التي تقع ضمن اختصاص المحكمة التجارية المتخصصة يسهم في فهم نطاق اختصاص هذه المحكمة وتحديد القضايا التي يمكن لها التعامل معها. يتعين التركيز على مجموعة متنوعة من النزاعات التجارية لتسليط الضوء على دور المحكمة التجارية المتخصصة في حل هذه القضايا وتحقيق العدالة فيما يتعلق بالأمور التجارية.

سنتطرق في هذا الفرع لعدة عناصر؛ كل عنصر يمثل احدى المنازعات المذكورة في الفرع الاول.

**أولا: المنازعات المتعلقة بالشركات التجارية**

يتعين على كل قاضي تجاري ومحامي الالتفات إلى قانون الشركات التجارية بعناية عند التعامل مع قضايا تجارية، بما في ذلك تأسيس وحل الشركات وتصفيتها؛ المحكمة التجارية المتخصصة هي الجهة المختصة في التعامل مع النزاعات المتعلقة بالشركات التجارية، حيث يجب أن تمتلك الخبرة والتخصص في هذا المجال، هذا ينطبق بشكل خاص على القضايا التي تتعلق بالشركات الكبيرة، سواء كانت محلية أو أجنبية والتي تتعلق بالجزائر.

**ثانيا: التسوية القضائية وإفلاس الشركات والتجار**

الإفلاس يمثل حالة تأتي عندما يتعذر على التاجر تسديد ديونه، وهذا التعذر ليس نتيجة مشكلة مالية مؤقتة، بل يعكس وضعية مالية صعبة وحرجة تفيد بعدم قدرته الفعلية على تسديد ديونه. [13]

نظام الإفلاس والتسوية القضائية يُطبق في الجزائر على التجار، سواء كانوا أفرادًا أو كيانات قانونية، وهو أيضا يمكن تطبيقه على أي أطراف غير تجارية إذا كانوا كيانات قانونية تخضع للقوانين الخاصة بالإفلاس. [14]

نظام الإفلاس والتسوية القضائية معقد عندما يتعلق بالتجار الذين يعجزون عن سداد ديونهم، وذلك للمحافظة على مبدأ الثقة في البيئة التجارية. لهذا السبب، أنشئت المحكمة التجارية المتخصصة في الجزائر للتعامل مع هذه القضايا الصعبة بواسطة قضاة ومحامين مختصين وذوي خبرة.

**ثالثا: المنازعات بين البنوك والمؤسسات المالية والتجار**

لمعالجة المنازعات المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية، يتعين على القضاة والمحامين التعرف بعناية على القوانين والأنظمة المتعلقة بأمور البنوك والمؤسسات المالية. المحكمة التجارية المتخصصة هي الجهة المختصة بحل تلك المنازعات، لذلك يجب على القضاة والمحامين الاستعداد لفهم والبحث في تفاصيل هذه القضايا والتطلع على الأنظمة القانونية المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية.

**رابعا: المنازعات البحرية والنقل الجوي وقضايا التأمين**

فيما يتعلق بالمجال البحري والنقل الجري والتأمينات، تتباين القوانين والأنظمة القانونية. لذلك، يجب على المحامي والقاضي المتخصص في المحكمة التجارية المختصة البحث في القوانين البحرية، بدايةً

بالقانون رقم 76-80 المؤرخ في 23 أكتوبر 1976 الذي ينظم القانون البحري، [15] يتعلق الأمر أيضًا بالقانون رقم 98-05 المؤرخ في 25 يونيو 1998، الذي يعد تعديلاً واكمالًا للقانون البحري الذي نص عليه الأمر رقم 76-80،[16] بالإضافة إلى ذلك، يجب أن ينتبه المحامون والقضاة المتخصصون في المحكمة التجارية المتخصصة إلى القانون رقم 10-04 المؤرخ في 15 أغسطس 2010، والذي يعتبر تعديلا واكمالا للقانون البحري الذي نص عليه الأمر رقم 76-80؛[17] بالنسبة لمجال النقل الجوي، يتوجب على القضاة والمحامين المتخصصين في المحكمة التجارية المتخصصة الاطلاع على القوانين والأنظمة المتعلقة بالنقل الجوي المدني، مثل القانون رقم 98-06 الذي يحدد القواعد العامة الخاصة بالطيران المدني،[18] والقانون رقم 15/14 المعدل والمكمل للقانون رقم 98-06، الذي يتعلق بالنقل الجوي المدني؛[19] لذا يجب تعيين قضاة ومحامين متخصصين ومحترفين في مجال المحاكم التجارية المتخصصة نظرا لخصوصية وتعقيد منازعات هذا القطاع.

بالنسبة للمنازعات المتعلقة بالتأمينات التجارية، فهي أيضًا تخضع لقوانين خاصة، مثل القانون رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995 المتعلق بالتأمينات، [20] ينبغي كذلك أن يلتزم القضاة والمحامون الخاصين بالقضايا المتعلقة بالتأمينات التجارية بالاطلاع على القوانين الخاصة بهذا المجال، مثل القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فبراير 2006، الذي يعدل ويكمل القانون رقم 95-07 المتعلق بالتأمينات، [21]

لهذا يتوجب على القاضي التجاري أو المحامي الذي ينوي رفع دعوى في هذا المجال أن يخضع لعملية البحث والدراسة لفهم تلك القوانين والتشريعات بما فيها اللوائح والأنظمة ذات الصلة، هذا يسمح لهم بفهم تفاصيل وتفاصيل التأمينات والتعرف على المتطلبات والأحكام المتعلقة بها، وبالتالي تمكينهم من التعامل مع وفهم النزاعات التي تنشأ في هذا السياق.

**خامسا: المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية.**

لم يعد القاضي التجاري والمحاكم قادرين على معالجة القضايا التجارية النوعية المتعلقة بالملكية الفكرية دون الحاجة إلى التخصص ودراسة قوانين الملكية الفكرية المتعددة، يتطلب التعامل مع هذه القضايا الدقيقة دراسة مواد الملكية الفكرية والتشريعات المتعلقة بها، بما في ذلك تلك التي تتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة المنظمة بموجب القانون رقم 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003 الخاص بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.[22] أو إذا كانت تتعلق بحماية الملكية الصناعية، مثل الأمر رقم 66-86 المؤرخ في 28 إبريل 1966 الخاص بالرسوم والنماذج الصناعية،[23] وكذلك الأمر رقم 76-65 المؤرخ في 10 يونيو 1976 المتعلق بتسميات المنشأ،[24] والامر رقم 03-06 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بالعلامات التجارية،[25] والامر رقم 03/07 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق ببراءات الاختراع،[26] والأمر رقم 03-08 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة.[27]

للمحامي الذي يسعى للتخصص في القضاء التجاري ومعالجة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية، يتعين عليه بذل جهد كبير والالتزام بالتعلم المستمر، يجب عليه دراسة وفهم جميع القوانين والتشريعات المتعلقة بالملكية الفكرية، بما في ذلك حقوق المؤلف والحقوق المجاورة والملكية الصناعية، الأمر مماثل للقاضي التجاري الذي يعمل في المحكمة التجارية المتخصصة، حيث يجب عليه أن يكون ملما بجميع هذه القوانين ويتخصص في هذا المجال لضمان صدور قرارات قانونية دقيقة وعادلة.

**سادسا: منازعات موضوعها يتعلق بالتجارة الدولية.**

تنقسم المعاملات إلى نوعين؛ المعاملات الداخلية والمعاملات التجارية الدولية، فيما يتعلق بالمعاملات التجارية الدولية، تتطلب دراسة واهتمام خاص نظرا للطبيعة الخاصة لهذا النوع من المعاملات؛ يجب على القضاة والمحامين الذين يتعاملون مع هذه القضايا أن يكونوا ملمين بقوانين التجارة الدولية وقادرين على التفريق بين التجارة الداخلية والتجارة الدولية، يجب أيضا على المحكمة التجارية المتخصصة أن تكون على دراية بالمعايير التي تساعد في التفريق بين هذين النوعين من المعاملات، لذا يتعين على الأفراد العاملين في المحكمة التجارية المتخصصة أن يقوموا بالبحث والتعمق في هذا المجال لضمان التعامل الفعال مع هذه القضايا المتخصصة.

**المطلب الثاني: الاختصاص الإقليمي.**

الاختصاص الإقليمي للمحكمة التجارية المتخصصة هو جزء أساسي من نظام العدالة في القضاء التجاري. يتيح هذا النوع من الاختصاص للمحكمة التجارية أن تتعامل بفعالية مع القضايا التجارية النوعية والمتعلقة بالشركات والتجارة الدولية، تحدد الأنظمة والتشريعات المحلية مدى ونطاق اختصاص المحكمة التجارية المتخصصة، والذي يمكن أن يكون إقليميا.

سنبين في هذا المطلب معنى الاختصاص الاقليمي في الفرع الاول، بعدها سنبرز الاختصاص الاقليمي للمحكمة التجارية المتخصصة في الفرع الثاني.

**الفرع الاول: معنى الاختصاص الإقليمي.**

يمكن القول ان معنى الاختصاص الاقليمي؛ أنه ينطبق فقط على القضايا التجارية التي تنشأ داخل نطاق جغرافي محدد؛ هذا الاختصاص يهدف إلى توجيه القضايا الخاصة بهذا المجال إلى المحكمة المختصة بفهمها ومعالجتها بشكل أفضل، فيمكن للمحكمة التجارية المتخصصة تحقيق درجة عالية من التخصص والخبرة في مجموعة محددة من القضايا التجارية، مما يضمن الإصدارات القضائية الأكثر تخصصا وإنصافا في هذا المجال.

تنص القواعد العامة للقضاء على أن المدعي ملزم بتقديم دعواه أمام محكمة مقر إقامة المدعى عليه.[28]

**الفرع الثاني: الاختصاص الاقليمي للمحكمة التجارية المتخصصة.**

وقد قام المرسوم التنفيذي رقم 23-53 المؤرخ في 14 يناير 2023 بتحديد الاختصاص الإقليمي للمحاكم التجارية المتخصصة، حسب المادة 02 منه. تم تحديد هذا الاختصاص الإقليمي لـ 12 محكمة تمتد عبر جميع أنحاء الوطن، كما هو موضح في الجدول أدناه:[29]

| المحكمة التجارية المتخصصة | الاختصاصي الإقليمي (المجالس القضائية) |
|---|---|
| 1- بشار | بشار- أدرار-تندوف- تيميمون- بني عباس. |
| 2- تامنغست | تامنغست -إيليزي- برج باجي مختار- إن صالح -إن قزام- جانت. |
| 3- الجلفة | الجلفة- الاغواط-تيارت- تيسمسيلت. |
| 4- البليدة | البليدة – المدية – تيبازة – عين الدفلى. |
| 5- تلمسان | تلمسان – سعيدة – سيدي بلعباس – البيض – النعامة. |
| 6- الجزائر | الجزائر – البويرة – تيزي وزو – بومرداس. |
| 7- سطيف | سطيف – باتنة – بجاية – المسيلة – برج بوعريريج. |
| 8- عنابة | عنابة – تبسة – قالمة – الطارف – سوق اهراس. |
| 9- قسنطينة | قسنطينة – أم البواقي – جيجل – سكيكدة -ميلة – خنشلة. |
| 10- مستغانم | مستغانم – الشلف – غليزان. |

| | |
|---|---|
| 11- ورقلة | ورقلة – الوادي – غرداية – توقرت – المغير – المنيعة – بسكرة – أولاد جلال. |
| 12- وهران | وهران – معسكر – عين تموشنت. |

ملحق دوائر: الاختصاص الإقليمي للمحاكم التجارية المتخصصة

**الخاتمة:**

المحكمة التجارية المتخصصة أسست بغرض التعامل مع القضايا ذات الطابع التجاري والاقتصادي، ولهذا يتعين أن يتمتع هذا الجهاز بالكفاءة والفعالية اللازمة لتحقيق هذه الأهداف، من هذا المنطلق توصلنا للنتائج التالية:

- ❖ المحكمة التجارية المتخصصة تلعب دورًا حاسمًا في تعزيز البيئة التجارية وتعزيز الاستثمار في البلاد.
- ❖ يتطلب النجاح المستدام للمحكمة التجارية المتخصصة الالتزام بتحديث القوانين والتشريعات الخاصة بالاختصاص لتحقيق العدالة التجارية.
- ❖ المحكمة التجارية المتخصصة تشكل من أقسام تتناسب مع طبيعة وحجم القضايا التجارية، وذلك تحت إشراف رئيس المحكمة التجارية المتخصصة بعد التشاور مع وكيل الجمهورية.
- ❖ يجب أن يكون قضاة المحكمة التجارية المتخصصة على دراية واسعة بالمسائل التجارية ولهم دور تداولي مهم في إصدار الأحكام.
- ❖ المحكمة التجارية المتخصصة تختص بالفصل في القضايا المحددة حصريًا ووفقا لأحكام المادة 536 مكرر من قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
- ❖ تتمتع المحكمة التجارية المتخصصة بتشكيلة متميزة.
- ❖ المرسوم التنفيذي رقم 23-53 الصادر في 14 جانفي 2023 قد حدد الاختصاص الإقليمي للمحكمة التجارية المتخصصة وعددها بـ 12 محكمة تعمل على مستوى التراب الوطني.

بناء على هذه النتائج، يمكن وضع اقتراحات تهدف إلى تعزيز دور المحكمة التجارية المتخصصة في تحقيق العدالة التجارية وتعزيز الاستثمار في البلاد.

- ❖ تعزيز التعاون بين القضاة التجاريين والمحامين المتخصصين في مجال الشؤون التجارية والاستثمار.
- ❖ تعزيز التدريب والتخصص للقضاة والمحامين الذين يعملون في المحكمة التجارية المتخصصة.
- ❖ تحديث التشريعات لتوسيع نطاق الاختصاص وضمان تحقيق توازن أكبر بين مصالح الأطراف المتنازعة.
- ❖ تعزيز استخدام التقنيات الحديثة والإلكترونية في إجراءات المحكمة لتعزيز الكفاءة وتسريع الإجراءات.

**قائمة المصادر والمراجع:**

**أولا- النصوص القانونية:**


01- الأمر رقم 66/86 المؤرخ في 28/04/1966 المتعلقة بالرسوم والنماذج الصناعية.
02- الأمر رقم 76/65 المؤرخ في 10/06/1976 المتعلقة بتسميات المنشأ.
03- الأمر رقم 76/80 المؤرخ في 23/10/1976 المنظم للقانون البحري.
04- الأمر 03/05 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
05- الأمر رقم 03/06 المؤرخ في19/07/2003، المتعلق بالعلامات التجارية.
06- الأمر رقم 03/07 المؤرخ في 19/07/2003، المتعلق ببراءات الاختراع.
07- الأمر رقم 03/08 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة.
08- القانون رقم 95/07 المؤرخ في 25/01/1995 المتعلق بالتأمينات.

09- القانون رقم 98/05 المؤرخ في 25 يونيو 1998 المعدل والمتمم للأمر رقم 76/80 المتضمن القانون البحري.
10- القانون رقم 98/06 المتعلق بالقواعد العامة الخاصة بالطيران المدني.
11- القانون رقم 06/04 المؤرخ في 20/02/2006 المعدل والمتمم للقانون رقم 95/07 المتعلق بالتأمينات.
12- قانون الإجراءات المدنية والإدارية الصادر بموجب القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008
13- القانون رقم 10/04 المؤرخ في 15/08/2010 المعدل والمتمم للأمر قم 76/80 المتضمن القانون البحري.
14- القانون رقم 15/14 المعدل والمتمم للقانون رقم 98/06 المتعلقب القواعد العامة الخاصة بالطيران المدني.
15- القانون رقم 22-07 المؤرخ في 5 ماي 2022 المتضمن التقسيم القضائي، ج ر العدد 32 مؤرخة في 14 ماي 2022.
16- القانون رقم 22-13 مؤرخ في 12 يوليو سنة 2022، يعدل ويتمم القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج ر العدد 48 مؤرخة في 17 يوليو سنة 2022.
17- المرسوم التنفيذي رقم 23-52 مؤرخ في 14 جانفي سنة 2023، يحدد شروط وكيفيات اختيار مساعدي المحكمة التجارية المتخصصة، ج ر العدد 2 مؤرخة في 15 جانفي 2023.
18- المرسوم التنفيذي رقم 23-53 مؤرخ في 14 جانفي سنة 2023، يحدد دوائر الاختصاص الإقليمي للمحاكم التجارية المتخصصة، ج ر عدد 2مؤرخة في 15 جانفي 2023.

**ثانيا- الكتب:**

01- بربارة عبد الرحمان، شرح قانون الاجراءات المدنية والادارية، قانون رقم 08-09 مؤرخ في 21 فيفري 2008، طبعة ثانية، منشورات بغدادي، الجزائر، 2009.
02- راشد راشد، الاوراق التجارية، الافلاس والتسوية القضائية في القانون التجاري الجزائري، الطبعة 6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.

**ثالثا- المقالات:**

01- مباركية بسمة، بلعسري فاطيمة، القضاء التجاري في الجزائر بين المأمول والقانون، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة الأغواط، المجلد 07، العدد 01، 2023.
02- نادية فوضيل، الافلاس والتسوية القضائية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، جامعة الجزائر، الجزء 41، العدد 02،2004.

---

1 - المادة 536 مكرر من القانون رقم 22-13 مؤرخ في 12 يوليو سنة 2022، الذي يعدل ويتمم القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ج.ر العدد 48 مؤرخة في 17 يوليو سنة 2022.
2 - المادة 536 مكرر 5 من القانون رقم 22-13، المصدر نفسه.
3 - المادة 536 مكرر 3 من القانون رقم 22-13، المصدر السابق.
4 - المادة 536 مكرر 2 من القانون رقم 22-13، المصدر نفسه.
5 - المرسوم التنفيذي رقم 23-52 مؤرخ في 14 جانفي سنة 2023، يحدد شروط وكيفيات اختيار مساعدي المحكمة التجارية المتخصصة، ج ر العدد 2 مؤرخة في 15 جانفي 2023.
6 - المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 23- 52، المصدر السابق.
7 - المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 23- 52، المصدر السابق.
8 - المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 23- 52، المصدر السابق.
9 - المادتين 259 و260 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية الصادر بموجب القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008.
10 - المادة 536 مكرر 7 من القانون رقم 22-13، المصدر السابق.

11 - بربارة عبد الرحمان، شرح قانون الاجراءات المدنية والادارية، قانون رقم 08-09 مؤرخ في 21 فيفري 2008، طبعة ثانية، منشورات بغدادي، الجزائر، 2009، ص64.
12 - المادة 536 مكرر من القانون رقم 22-13، المصدر السابق.
13 - نادية فوضيل، الافلاس والتسوية القضائية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، جامعة الجزائر، الجزء 41، العدد 02، 2004، ص130.
14 - راشد راشد، الاوراق التجارية، الافلاس والتسوية القضائية في القانون التجاري الجزائري، الطبعة 6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص217.
15 - الأمر رقم 76/80 المؤرخ في 23/10/1976 المنظم للقانون البحري.
16 - القانون رقم 98-05 المؤرخ في 25 يونيو 1998 المعدل والمتمم للأمر رقم 76/80 المتضمن القانون البحري.
17 - القانون رقم 10/04 المؤرخ في 15/08/2010 المعدل والمتمم للأمر رقم 76/80 المتضمن القانون البحري.
18 - القانون رقم 98/06 المتعلق بالقواعد العامة الخاصة بالطيران المدني.
19 - القانون رقم 15/14 المعدل والمتمم للقانون رقم 98/06 المتعلق بالقواعد العامة الخاصة بالطيران المدني.
20 - القانون رقم 95/07 المؤرخ في 25/01/1995 المتعلق بالتأمينات.
21 - القانون رقم 06/04 ، المؤرخ في 20/02/2006 المعدل والمتمم للقانون رقم 95/07 المتعلق بالتأمينات.
22 - الأمر 03/05 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
23 - الأمر رقم 66/86 المؤرخ في 28/04/1966 المتعلق بالرسوم والنماذج الصناعية.
24 - الأمر رقم 76/65 المؤرخ في 10/06/1976 المتعلق بتسميات المنشأ.
25 - الأمر رقم 03/06 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بالعلامات التجارية.
26 - الأمر رقم 03/07 المؤرخ في 19/07/2003، المتعلق ببراءات الاختراع.
27 - الأمر رقم 03/08 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة.
28 - مباركية بسمة، بلعسري فاطيمة، القضاء التجاري في الجزائر بين المأمول والقانون، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة الأغواط، المجلد 07، العدد 01، 2023، ص1182.
29 - المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 23-53، المصدر السابق.

جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة

مخبر النظام القانوني للعقود و التصرفات في القانون الخاص

فرقة النظام القانوني للعقود و التصرفات في القانون التجاري

بالتعاون مع منظمة محامي البليدة

ينظم ملتقى وطني حول

# إصلاح القضاء التجاري في القانون الجزائري

## يوم04 ديسمبر2025 .

## برنامج الملتقى الوطني

### الإفتتاحية :

| |
|---|
| من08:55 إلى09:00 — إستقبال الضيوف |
| من09:00 إلى09:05 — القرآن الكريم |
| من09:05 إلى09:10 — النشيد الوطني |
| من09:10 إلى09:15 — كلمة السيد مدير الجامعة |
| من09:15 إلى09:20 — كلمة السيد النقيب |
| من09:20 إلى09:25 — كلمة السيدة مديرة المخبر |
| من09:25 إلى09:30 — كلمة السيد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية |
| من09:30 إلى09:35 — كلمة رئيسة الملتقى مع الإعلان الرسمي عن افتتاح فعاليات الملتقى الوطني |

# الجلسة الأولى:0935 –11:00

حضوري

رئيس الجلسة : أد عشير جيلالي  مقرر الجلسة : بونوة عبد القادر

| الرقم | الأستاذ | الجامعة | عنوان المداخلة |
|---|---|---|---|
| 1 | أ.د قاشي علال<br>أ.د عشير جيلالي | جامعة لونيسي علي البليدة2<br>جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | المحاكم التجارية المتخصصة وفقا للقانون رقم13-22 |
| 2 | أ.د بودربالة إلياس<br>أ.د زرقط عمر | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة<br>جامعة يحي فارس – المدية | المحكمة التجارية المتخصصة |
| 3 | أ.د جبار جميلة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | القضاء التجاري الاستعجالي |
| 4 | أ د نوي عبد النور | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | الصلح في القضاء التجاري |
| 5 | أ.د سردو محمود | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | الفصل في النزاعات التجارية بين قضاء متخصص و قضاء عادي |
| 6 | أ.د تومي هجيرة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | الوساطة في القضايا التجارية |
| 7 | أ.د بعلوج أسماء | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | الوساطة في المادة التجارية – مقارنة بين قواعد القانون الجز ائري وقواعد غرفة التجارة الدولية |
| 8 | أد بن سالم خيرة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | التنازع في المناولة في الصفقات العمومية بين القضاء التجاري و القضاء الإداري . |
| 9 | د سواعدي جيلالي | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | القضاء التجاري في الجز ائر: الو اقع والآفاق |
| 10 | د كرتوس أنيسة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | المحاكم التجارية المتخصصة في الجز ائر |
| 11 | د أسماء شاوش | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | الإشكالات المتعلقة بالطعن في المنازعات التجارية |

# مناقشة عامة

## الجلسة الثانية :1000 – 11:30

**عن بعد**

رئيسة الجلسة : أ ملاك محمد

رابط الجلسة : https://meet.google.com/fmf-ipbz

| الرقم | الأستاذ | الجامعة | عنوان المداخلة |
|---|---|---|---|
| 1 | أ.د صافة خيرة | جامعة ابن خلدون – تيارت | المحكمة التجارية المتخصصة آلية قضائية لتسوية المنازعات التجارية |
| 2 | د فاطيمة الزهرة محمودي | جامعة مصطفى سطمبولي – معسكر | حتمية تكريس قضاء تجاري متخصص في ظل القانون رقم22/13 |
| 3 | د لقليب سعد<br>د بر ابح منير | جامعة محمد بوضياف – المسيلة المركز الجامعي سي الحواس– بريكة | دور المحاكم التجارية المستحدثة في التشريع الجز ائري |
| 4 | أ.د بن جيلالي عبد الرحمن<br>أ.د بن ناجي مديحة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | نظام المحاكم التجارية المتخصصة في الجز ائر |
| 5 | أ د شكرين ديلمي<br>د بن حاجة أحمد | جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة<br>جامعة التكوين المتواصل بالبليدة | القضاء التجاري المتخصص في التشريع الجز ائري |
| 6 | د بن عمورعائشة | جامعة أحمد بن يحي الونشريسي – تيسمسيلت | توزيع الإختصاص في المادة التجارية في الجز ائروفقا لقانون22/13 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات المدنية والإدارية |
| 7 | د عبدلي أمينة<br>أ.د بوحية وسيلة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة<br>جامعة مرسلي عبد الله– تيبازة | دور المحاكم التجارية في فض نزاعات الاستثمار |
| 8 | أ.د مبخوتة أحمد<br>ط.د عابدي أحمد | جامعة أحمد بن يحي الونشريسي– تيسمسيلت | مستجدات قانون22-13 – تشكيلة المحكمة التجارية المتخصصة واختصاصاتها القضائية |
| 9 | د حميزي وردة<br>د غراب سامية | جامعة محمد خيضر- بسكرة | إجراء الوساطة كآلية لتسوية المنازعات التجارية في ظل قانون الإجراءات المدنية والإدارية |
| 10 | د جباري آمنة | جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة | الصلح القضائي كآلية لتسوية المنازعات التجارية وفق التشريع الجز ائري |
| 11 | د بوعتبة فوزية | جامعة لونسي علي البليدة2 | تسوية المنازعة التجارية أمام القسم التجاري وفقا لآخر تعديلات |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 12 | د معزوزي نوال | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | إختصاص القسم التجاري في القضاء التجاري بين النص القانوني و العمل القضائي |
| 13 | د بوبكر رشيد<br>أد رحال سمير | جامعة مرسلي عبد الله– تيبازة<br>جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | تخصص القاضي في تطوير و فعالية المحاكم التجارية المتخصصة |
| 14 | أ سعد رو ابح | جامعة قاصدي مرباح ورقلة | إجراءات سير الخصومة أمام المحكمة التجارية المتخصصة في ظل القانون22-13 |

## الجلسة الثالثة: 11:30 –13:00

عن بعد

رئيس الجلسة : د عمر يوسف عبد الله  رابط الجلسة : https://meet.google.com/eiv-xkk

| الرقم | الأستاذ | الجامعة | عنوان المداخلة |
|---|---|---|---|
| 1 | د خوالفية رضا | جامعة محمد البشير الابراهيمي – برج بوعريريج | الصلح كآلية إجرائية أمام المحكمة التجارية المتخصصة «دراسة على ضوء القانون رقم22-13» |
| 2 | د قيرة سعاد | جامعة محمد البشير الابراهيمي – برج بوعريريج | الصلح كآلية إجرائية أمام المحكمة التجارية المتخصصة على ضوء القانون رقم22-13 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات المدنية والإدارية |
| 3 | د سوماتي شريفة<br>د قمار خديجة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | الصلح في القضايا التجارية |
| 4 | د بلحسيني حمزة | جامعة جيلالي ليابس سيدي – بلعباس | الوساطة آلية لتسوية المنازعات التجارية |
| 5 | د بن عيشوش فاطمة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | دور الوسيط في حل المنازعات التجارية |
| 6 | د حوحش أمينة | جامعة محمد بن أحمد - وهران2 | دور التحكيم التجاري في إصلاح منظومة القضاء التجاري في القانون الجزائري |
| 7 | د الموهاب فيروز | جامعة بن يوسف بن خدة– الجزائر 1 | الصلح والوساطة كآليتين لدعم إصلاح القضاء التجاري في الجزائر بين الطابع الإلزامي والاختياري |
| 8 | د مرباح صليحة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | الاختصاص الإقليمي في منازعات التجارة الإلكترونية: إشكالات وتحديات |
| 9 | د بن زواوي سفيان | جامعة الإخوة منتوري قسنطينة1 | تدخل القاضي الاستعجالي في الشركات التجارية |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 10 | د مروان سارة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | إمكانية تدخل المحكمة التجارية المتخصصة في النزاعات الناشئة عن المنصات الرقمية(Ouedknissنموذجا وTem) |
| 11 | د عثمان أمال | جامعة الجزائر1 | خصوصية إجراءات التقاضي المستحدثة أمام المحاكم التجارية المتخصصة بموجب قانون22-13 |
| 12 | د علاوة بوزهار<br>د جيرون محمد الهامل | جامعة الجزائر3<br>جامعة لونسي علي البليدة2 | خصوصية الدعوى القضائية أمام المحاكم التجارية المتخصصة |
| 13 | ط.د محمد الذيب<br>د عثماني علي | المركز الجامعي الشريف بوشوشة بأفلو | إجراءات الصلح في النزاع أمام المحكمة التجارية المتخصصة |
| 14 | ط د بركان كاهنة | جامعة أكلي محند أولحاج البويرة | الوساطة كآلية للتسوية الودية للنزاعات في المسائل التجارية وفقا لأحكام القانون22-13 |

## الجلسة الرابعة: 11:30 –13:00

عن بعد

رئيس الجلسة : د مرباح صليحة

رابط الجلسة : https://meet.google.com/bxs-ipzta

| الرقم | الأستاذ | الجامعة | عنوان المداخلة |
|---|---|---|---|
| 1 | أ.د سنوسي علي<br>د ميسوم خالد | جامعة ابن خلدون تيارت<br>جامعة ابن خلدون تيارت | توسيع نطاق ودور القاضي التجاري في تفعيل نظام الصلح في المنازعة التجارية – آلية فعالة في إصلاح التقاضي التجاري الوطني– |
| 2 | أ.د ياكر الطاهر<br>د صخراوي الطيب | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة<br>جامعة ابراهيم سلطان شيبوط الجزائر3 | دور القضاء التجاري الإلكتروني في تطوير بيئة الأعمال الوطنية |
| 3 | أ.د خنوسي كريمة | جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة | الصلح والوساطة قيدان أمام القضاء التجاري |
| 4 | د بن عزوز ربيعة | جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان | قراءة حول مدى توفيق المشرع الجزائري في تكريس القضاء التجاري المتخصص كآلية لإصلاح المنظومة التجارية وتعزيز جاذبية الاستثمار الأجنبي |
| 5 | د مزناد صبرينة<br>د دالي عقيلة | جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية | خصوصية المحاكم التجارية المتخصصة |
| 6 | د جندولي فاطمة زهرة | جامعة جيلالي ليابس سيدي – بلعباس | الاختصاص الإقليمي والنوعي للمحاكم التجارية المتخصصة – دراسة على ضوء التشريع الجزائري– |
| 7 | د قبلي كمال | جامعة مصطفى سطمبولي – معسكر | المنازعة التجارية: نظرات ومستجدات قانونية على ضوء تعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 8 | د القيزي لزهاري | جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان | الاختصاص النوعي و الاقليمي للمحاكم التجارية المتخصصة في الجزائر وفقا للقانون22-07 المتعلق بالتقسيم القضائي و القانون22-13 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية . |
| 9 | د زواتني بلحسن | جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة | إشكالية تداخل الإختصاص بين القضاء المدني و التجاري |
| 10 | ط.د سعداوي يسمينة | جامعة يحي فارس - المدية | فعالية القضاء التجاري في الجزائر: قراءة تحليلية في التحديات و آفاق الإصلاح |
| 11 | ط.د علام حسين | جامعة أكلي محند أولحاج البويرة | المحاكم التجارية المتخصصة في القانون الجزائري- دراسة لحدود اختصاصها النوعي والإقليمي |
| 12 | د رابح بختة<br>د سابق حفيظة | جامعة ابن خلدون تيارت | إصلاح منظومة القضاء التجاري في التشريع الجزائري |
| 13 | ط.د مدان المهدي<br>أ.د مقني بن عمار | جامعة ابن خلدون تيارت | دور المحاكم التجارية المتخصصة في تسوية المنازعات البحرية |
| 14 | أ سويقي حورية | جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان | الاختصاص النوعي للمحكمة التجارية المتخصصة – منازعات الافلاس و التسوية القضائية |

## الإختتامية :

| |
|---|
| من13:00 إلى13:10 — قراءة توصيات الملتقى الوطني |
| من13:10 إلى13:20 — الاختتام الرسمي للملتقى الوطني |

روابط الجلسات ستُرسل إلى العناوين الإلكترونية المُسجَّلة. وفي حال واجهتم أي صعوبة في الولوج إلى المنصة، يمكنكم التواصل معنا عبر البريد الإلكتروني.

a.chaouchi@univ-dbkm.dz

كما يمكن للراغبين في متابعة فعاليات الملتقى من غير المسجّلين، مراسلتنا عبر نفس البريد الإلكتروني

جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مخبر النظام القانوني للعقود والتصرفات في القانون الخاص

فرقة النظام القانوني للعقود والتصرفات في القانون التجاري

بالتعاون مع

منظمة محامي البليدة

ينظم

ملتقى وطني حول

# إصلاح القضاء التجاري في القانون الجزائري

## تاريخ انعقاد الملتقى 04 ديسمبر 2025

**الرئيس الشرفي للملتقى الوطني**

مدير الجامعة الأستاذ الدكتور برابح محمد الشيخ

المشرف العام للملتقى:

الأستاذ الدكتور نوي عبد النور عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

أ. عبد الله حمود نقيب منظمة محامي البليدة

**مدير الملتقى الوطني**

مديرة المخبر الأستاذة الدكتورة جبار جميلة

**رئيس الملتقى الوطني:** الدكتورة شاوش أسماء

**رئيس اللجنة العلمية:** الدكتورة عبدلي أمينة

**رئيس اللجنة التنظيمية:** الأستاذ ملاك محمد

**ديباجة الملتقى:**

تعتبر الجهات القضائية من أهم الركائز التي التي تقوم عليها أي دولة، وعليه تسعى كل الدول إلى إصلاحها باستمرار و هو ما يسعى إليه المشرع الجزائري أيضا ، و تجلى ذلك من خلال القانون رقم 22-07 المتعلق بالتقسيم القضائي ، و كذلك القانون رقم22-13 المتمم و المعدل لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية.

من أهم الهيئات القضائية التي مسها تعديل2022 سواء قانون المتعلق بالتقسيم القضائي و حتى قانون الاجراءات المدنية و الادارية هي القضاء التجاري ، و عليه استحدثت المحاكم التجارية المتخصصة و التي عوضت الاقطاب المتخصصة التي ألغيت.

كما مس هذا التعديل أيضا الاجراءات المتعلقة بالتقاضي من خلال إلزامية عرض النزاع على الوساطة بعد رفع الدعوى أمام القسم التجاري ، و كذا إلزامية إجراء الصلح قبل رفع الدعوى أمام المحكمة التجارية المتخصصة.

إن هذا الاصلاح قد ترتب عنه بطبيعة الحال عدة إشكالات تواجه المتقاضين و المحامين على حد سواء ، خصوصا أن التجارة تعتبر من أهم الدعائم التي يقوم عليها القطاع الاقتصادي لأي دولة ، و عليه سنحاول من خلال هذا الملتقى الوطني ابرازها و دراستها و إعطاء بعض الاقتراحات للقضاء عليها.

**إشكالية الملتقى:**

إن هذا الملتقى الوطني يثري موضوعا في غاية الاهمية خصوصا في الوقت الراهن بسبب التعديلات الأخيرة التي مست القضاء التجاري، و عليه تثور الاشكالية التالية: هل التعديلات التي مست القضاء التجاري الجزائري من خلال القانون رقم22-07 المتعلق بالتقسيم القضائي و القانون رقم22-13 المتمم و المعدل لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية قد ساهمت فعلا في إصلاحه ؟

**أهداف الملتقى الوطني:**

إن الهدف من إقامة تظاهرة علمية موسومة بـ" إصلاح القضاء التجاري في القانون الجزائري" يتمثل في:

1-التعرف على هيئات القضاء التجاري الجزائري.

2-تحديد الاختصاص النوعي و الاقليمي لها.

3-معرفة اجراءات التقاضي أمام القضاء التجاري.

4- الالمام بالإشكالات التي تواجه القضاء التجاري الجزائري.

5- اقتراح الحلول اللازمة لهذه الاشكالات.

**محاور الملتقى الوطني:**

**المحور الأول: هيئات القضاء التجاري الجزائري (القسم التجاري، المحكمة التجارية المتخصصة ، الغرفة التجارية)**

**المحور الثاني: اختصاص القضاء التجاري (الاختصاص النوعي و الاقليمي)**

**المحور الثالث : إجراءات التقاضي أمام القضاء التجاري (رفع الدعوى ، الصلح ، الوساطة ، الحكم ، الطعن )**

**المحور الرابع: تقييم القضاء التجاري ( إيجابيات و السلبيات و الحلول)**

## أعضاء اللجنة العلمية للملتقى الوطني

أ.د جبار جميلة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ.د بن جيلالي عبد الرحمان.جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ.د ياكر الطاهر.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. د عشير جيلالي.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. د بن ناجي مديحة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. د نوي عبد النور..... جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. د بعلوج أسماء..... جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. د يعيش تمام شوقي.....جامعة محمد خيضر بسكرة

أ. د قاشي علال.....جامعة علي لونيسي البليدة2

أ. د تومي هجيرة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. د سردو محمود.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. د خنوسي كريمة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د عبادة أحمد.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د كرتوس أنيسة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د شاوش أسماء.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د بونوة عبد القادر.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د عمر يوسف عبد الله.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د مخانق عبد الله.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د سواعدي الجيلالي.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د يحياوي سعيد.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د مرباح صليحة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د سوماتي شريفة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د قمار خديجة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د قريش أمينة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د حميس معمر.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د بلكوش محمد.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د رقيق ياسين.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د بن سالم خيرة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د معزوزي نوال.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د شيكرين ديلمي.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د سعوداوي صديق.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د موزالي نور الدين.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د سي موسى حمزة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د قرمال بوعلام.....جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف

د حوحش أمينة.....جامعة وهران

د رحال عبد القادر.....جامعة الجزائر 1

د سعودي منار.....جامعة الجزائر 1

د بوزهار علاوة.....جامعة الجزائر 3

د بن تونس زكرياء.....جامعة البويرة

د مقدم رشا.....جامعة الشاذلي بن جديد الطارف

د بوعتبة فوزية.....جامعة البليدة2

د بعلوج حسينة.....جامعة البليدة2

د بن شويخ صارة.....جامعة البليدة2

## أعضاء اللجنة التنظيمية للملتقى الوطني

أ. ملاك محمد.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. نجماوي خديجة..... جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د عموري نسيمة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

أ. رحمون نصيرة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د كليل بن يوسف..... جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د. جيرون الهامل.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د مساعدية أمينة.....جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة

د مدوار نذير.....جامعة الجزائر 1

## شروط المشاركة:

- المشاركة مفتوحة لجميع الأساتذة والباحثين وطلبة الدكتوراه.
- أن تتعلق الورقة البحثية بأحد محاور الملتقى.
- ألا تكون الورقة البحثية قد سبق نشرها أو تقديمها في فعاليات سابقة.
- تقبل المداخلات الفردية والثنائية.
- تكتب الورقة البحثية باستخدام برنامج word مع استخدام خط SakkalMajallaحجم (14) للمداخلات باللغة العربية، وخطTimes new roman حجم (12) بالنسبة للبحوث باللغة الأجنبية، وتوثيق الاقتباس (الهوامش) في آخر الورقة البحثية، مع إدراج قائمة المراجع.
- إرفاق المداخلة بملخص في حدود (100) كلمة والكلمات المفتاحية لا تتعدى عشر (10) كلمات، مع ترجمة عنوان المداخلة، الملخص والكلمات المفتاحية باللغة الإنجليزية.

## مواعيد هامة:

آخر أجل لاستقبال المداخلات كاملة 28 نوفمبر 2025

## ملاحظات مهمة:

- ترسل المداخلات العلمية الخاصة بالملتقى عبر البريد الإلكتروني التالي:

**a.chaouchi@univ-dbkm.dz**